

261- نور على الدرب - أ د سامي بن محمد الصقير حفظه الله

تعالى - السبت 3 جمادى الآخرة 1441هـ

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين. احبتنا المستمعين الكرام. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:00

اهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة الكرام في حلقة هذا اليوم من برنامج نور على الدرب ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم - 00:00:40

الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات حياكم الله مستمعينا الكرام ونسعد بمتابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم الى العلم النافع والعمل الصالح نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي يقول صاحبه هل خروج الدم الكثير ينقض الوضوء - 00:00:55

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فخروج الدم ان كان من السبليين فانه ينقض الوضوء مطلقا - 00:01:15

سواء كان قليلا ام كثيرا لان كل خارج من السبليين فانه ناقض للوضوء واما اذا كان خروج الدم من بقية البدن فانه لا ينقض الوضوء ولو كان كثيرا بعدم الدليل على النقض - 00:01:38

فليس هناك دليل يدل على ان خروج الدم من بقية البدن ان ناقض للوضوء ولا ان طهارته ثبتت بمقتضى دليل شرعى وما ثبت بمقتضى دليل شرعى فانه لا يرتفع الا في دليل شرعى - 00:02:05

ولا دليل يرفعه وعلى هذا اذا اصاب الانسان رعاف او حصل له جرح او احتجم فان هذا الدم الذي خرج منه لا ينقض به وضوءه بل هو باق على طهارته - 00:02:30

نعم. احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم. ايضا هذا سائل يقول اه فضيلة الشيخ هل الدعاء يرد القضاء قد جاء في الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:02:54

لا يرد القضاء الا الدعاء وذلك ان الله تعالى بحكمته جعل لكل شيء سببا فالدعاء يكون سببا في عدم نزول الامن المقدر لكن هذا الامر وهو رد القضاء مكتوب ايضا - 00:03:06

والله تعالى قد قدر ان هذا البلاء يحصل وانه يرتفع بسبب الدعاء الدعاء مكتوب ومقدر وما يحصل بمكتوب ومقدر فمثلا يقدر الله عز وجل ان فلانا من الناس يصاب بمرض - 00:03:35

وانه يدعو الله تعالى فيشفى من مرضه فكلا الامرين مقدر ما قدره الله عز وجل وهذا الدعاء فقد كتب الله تعالى في الاذل ان هذا الدعاء سيكون سببا للشفاء من هذا المرض - 00:04:03

فالدعاء له تأثير ولكن تأثيره ليس تغييرا للقدر لان الدعاء مكتوب وسببه وهو الشفاء مكتوب ايضا فجميع الاسباب لها تأثير في مسبباتها باذن الله عز وجل وحكمته بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم. هذا ايضا سائل يقول - 00:04:29

ا شيخنا حفظكم الله هل يشترط في مشروعية اعادة الجماعة لمن صلى في مسجد جماعة ان تقام الجماعة وهو في المسجد او تجوز الاعادة ولو جاء اثناء صلاتهم ولو فرض ا شيخنا حفظكم الله ان شخصا صلى الفريضة منفردا ثم وجد جماعة وصلى معهم فهل يصح ان ينويها فريضة ويقلب نيته السابقة - [00:04:58](#)

من صلى الفريضة سواء صلاتها في جماعة ام منفردا ثم وجد جماعة يصلون فانه يستحب له ان يدخل وان يصلى معهم سواء اقيمت الجماعة وهو في المسجد او جاء الى المسجد - [00:05:20](#)

ووجدهم يصلون ويدل لذلك حديث يزيد ابن الاسود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الفجر في مسجد الخيف واذا هو برجلين لم يصليا فجيء بهما ترعد فرائسهما - [00:05:44](#)

فقال لهم ما منعكم ان تصلوا معنا قال صلينا في رحالنا قال لا تفعلا اذا اتيتم مسجد جماعة وصلى معهم فانها لكم نافذة سواء كان الوقت وقت نهي ام لا - [00:06:08](#)

فكل من دخل مسجدا ووجد جماعة يصلون فانه يشرع ان يصلى معهم في اي وقت كان والافضل ان يصلى معهم الصلاة كاملة فاذا ادرك من صلاة الرباعية ركعتين فاذا سلم الامام - [00:06:32](#)

السنة ان يأتي برکعتين وتكون صلاته كصلاة الامام بحيث انه يقضى ما فاته بعد سلامه ولو اقتصر على ركعتين فلا حرج لكن الافضل هو ان يصلى كصلاة الامام ولا فرق في ذلك - [00:06:56](#)

بين صلاة المغرب وبين غيرها با ان هذه صلاة معاده وليس وترها فالوتر له نية خاصة فلو فرض انه صلى المغرب في مسجده ثم اتى الى مسجد ووجدهم يصلون صلاة المغرب - [00:07:22](#)

فانه يشرع له ان يعيدها معهم ولا يقال انه يصلى ثلثا وتران صلاة الوتر كما تقدم لابد لها من نية خاصة واما الشق الثاني من السؤال وهو ان من صلى الفرض وحده - [00:07:46](#)

ثم وجد جماعة فهل يصح ان يقلب نيته السابقة ليجعل ما فعله سابقا نفلا وينوي ان لاحق فريضة الجواب ان ذلك لا يصح فلا يصح ان ينوي المعاد فرضا الاولى هي فرضه - [00:08:08](#)

وقد وقعت موقعها ويدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجلين اذا اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكم هما نافذة وهذا يدل على ان ما وقع اولا هو الفريضة - [00:08:32](#)

والعبادة اذا فعلت لا يصح قلب نيتها با ان النية في العبادة لابد ان تكون مقارنة لها او متقدمة عليها في زمن يسير نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. هذا سائل يقول هل يجوز اخراج زكاة عروض التجارة منها؟ اي من عروض التجارة او يجب ان تخرج من النقود - [00:08:52](#)

الاصل ان زكاة عروض التجارة تخرج قيمة اي من الاعيان التي يتاجر بها في وجوه الوجه الاول ان الاعيان في عروض التجارة هي متنقلة وغير مقصودة با ن المقصود قيمتها - [00:09:21](#)

وثانيا ان هذه الاعيان قد لا تكونوا مرغوبة عند الفقراء واهل الزكاة والقيمة احب اليهم غالبا لانهم يتصرفون فيها كما شاؤوا وثالثا انه لو قيل بجواز اخراج زكاة عروض التجارة - [00:09:53](#)

من الاعيان الموجودة التي يتاجر بها لو قيل بذلك فقد يحابي الانسان نفسه فيخرج السلع الكاسدة وينويها زكاة ولكن اذا كان في اخراج الاعيان التي يتاجر بها اذا كان فيه نفع - [00:10:22](#)

للفقراء كما لو كان يتاجر بالمواد الغذائية ونحوها مما ينتفع به الفقراء فلا حرج ان يخرجه وينويه زكاة نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم هذا سائل يقول ما حكم خروج الانسان من المسجد بعد الاذان - [00:10:51](#)

يحرم الخروج من المسجد بعد الاذان لمن تلزمها الجماعة من غير عذر عونية رجوع ويدل لذلك ما ثبت في صحيح مسلم ان ابا هريرة رضي الله عنه رأى رجلا خرج من المسجد بعد الاذان - [00:11:16](#)

فقال رضي الله عنه اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم واما اذا خرج من المسجد بنية الرجوع او خرج لعذر لقضاء

حاجة او وضوء او كان ااما - [00:11:42](#)

يصلی بجماعته فلا حرج او خرج ايضا ليصلی في مسجد اخر بسبب بحضور جنازة ونحو ذلك فلا حرج في ذلك كله واما اذا كان خروجه بغیر سبب فانه لا ينبغي - [00:12:05](#)

والحكمة من النهي بان لا يفوت على نفسه الجماعة وهي واجبة بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم. ايضا هذا سائل يقول ما حكم الاعلان عن وفاة الميت عبر وسائل الاعلام ونحوها - [00:12:31](#)

النبي وهو الاخبار بممات الميت لا يخلو من ثلاث حالات الحال الاولى ان يكون النعي لاجل تكفير المسلمين على الميت فهذا جائز بل قد يكون مطلوبا فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي - [00:12:52](#)

في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر عليه اربعا وكذلك في قصة المرأة التي كانت تقوم المسجد ففقدتها النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها - [00:13:19](#)

فاخبروه انها ماتت وانهم دفنوها فقال افلا كنتم اذنتموني اي اعلنتموني والحال الثانية ان يكون المقصود من النعي ابراء ذمة الميت من الديون بكونه كثير المعاملة مع الناس فهذا جائز بل قد يكون واجبا - [00:13:41](#)

والحال الثالثة ان يكون النعي بالمفاخرة والمباهة اواظهار مآثره ومحاسنه اظهار الحزن عليه فهذا محرم وعلى هذا يحمل نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن النعي ان المراد بذلك - [00:14:16](#)

النعي المحرم الذي هذا صفتة لان في النعي للعهد الذهني اي النعي المعهود الذي كان يفعله اهل الجاهلية من رفع الاصوات في الاسواق ونحوها او كان النعي بفعل محرم كالماائم - [00:14:42](#)

واظهار الحزن عليه لان هذا داخل في النياحة بان النياحة هي رفع الصوت بالندب وتعدد محاسن الميت قال اهل العلم رحمهم الله وكل ما هيج المصيبة من وعظ وانشاد شعر ونحوها - [00:15:11](#)

فهو من النياحة احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. ايضا ونختتم بهذا السؤال يقول باعثه اذا نذر الانسان ان يذبح ذبيحة بسبب تحقق امر من الامور. فهل يجوز يأكل من هذه الذبيحة ويجب ان يتصدق بها - [00:15:36](#)

هذا يرجع الى نية النادر فان كان ينوي لذبح هذه الشاة اظهار الفرح والسرور بتحقق هذا الامر فله ان يأكل بحيث انه نوى اذا نجح في الاختبار مثلا او رزقه الله رزقا او ولدا - [00:15:54](#)

ان يذبح هذه الشاة وان يجمع عليها من يشاء من اقاربه ومحبيه فله ان يأكل لان نيته هو اظهار الفرح والسرور واما اذا كان ينوي لذبح هذه الشاة التقرب الى الله تعالى بها - [00:16:21](#)

وشكره سبحانه فلا يأكل لانه اخرجها لله واذا لم تكن له نية فلا يأكل الاحوال ثلاث الحال الاولى ان ينوي اظهار الفرح والسرور فله ان يأكل والحال الثاني ان ينوي التقرب الى الله عز وجل - [00:16:42](#)

فلا يأكل والحال الثالثة الا تكون له نية بحيث انه لم ينوي لا اظهار الفرح ولا التقرب وانما ان يفي بنذره فقط فحينئذ لا يأكل لان الاصل في النذر انه لا يؤكل منه - [00:17:07](#)

لانه اخرجه لله وكل شيء اخرجه الانسان لله فانه لا يرجع فيه واكله منه رجوع فيه او في بعضه احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم. الى هنا احتبti المستمعين الكرام نكون قد وصلنا الى ختم ونهاية هذه الحلقة. التي قد تفضل فيها بالاجابة عن استلئكم فضيلة الشيخ الاستاذ - [00:17:26](#)

دكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. فشكر الله له ونفع الله به وزاده الله علما وتوفيقا. وشكر الله لكم احببتنا الكرام حسن لنا في هذه الحلقة نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم في دينه وان يعلمنا جميع ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا. من اراد طرح سؤاله على الشيخ سامي فليبعث رسالة عبر تطبيق - [00:17:49](#)

الواتس اب على الرقم صفر واحد اربعه اثنين خمسة اربعه خمسة ثمانية نلتقيكم بمشيئة الله تعالى في لقاء قادم وانتم على خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب - [00:18:09](#)

برنامـج يـومـي يـجيـب فـيـه اـصـحـاب فـضـيـلـة الـعـلـمـاء عـن اـسـئـلـة الـمـسـتـمـعـين اـعـدـاد وـتـقـدـيم سـبـيـت اـبـن اـبـرـاهـيم سـبـيـت تـنـفـيـذ وـلـيد بـن عـبـدـالـرـحـمـن النـوـمـان - 00:18:24